الأمم المتحدة

A/AC.172/2009/L.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
12 February 2009
Arabic
Original: English

لجنة المؤتمرات
الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٩

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٩

١ - إقرار جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٩.

٢ - انتخاب أعضاء المكتب.

٣ - تنظيم الأعمال لعام ٢٠٠٩.

٤ - برنامج العمل لعام ٢٠٠٩.

٥ - إقرار جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩.

٦ - مسائل أخرى.

الشروح

١ - إقرار جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٩

٢ - انتخاب أعضاء المكتب

تقضي المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بأن تنتخب اللجان الأخرى غير اللجان الرئيسية رئيسا لها ونائبا أو أكثر للرئيس ومقررا. ويُنتخب أعضاء المكتب هؤلاء على أساس التوزيع الجغرافي العادل والخبرة والكفاءة الشخصية.

وفي السنوات الماضية، كانت لجنة المؤتمرات تنتخب ثلاثة نواب للرئيس ومقررا، بالإضافة إلى الرئيس.

250209 250209 09-23733 (A)

وفي ١ آذار/مارس ١٩٨٩، اتفق أعضاء اللجنة في الدورة التنظيمية لعام ١٩٨٩ مبدئيا على أن تتناوب المجموعات الإقليمية على رئاسة اللجنة سنويا اعتبارا من ذلك الوقت.

الوثائق: عضوية لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٩ (A/AC.172/2009/INF/1).

٣ - تنظيم الأعمال لعام ٢٠٠٩

في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، أقرت لجنة المؤتمرات خلال دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٨ (الجلسة ٤٨٩) جدول أعمالها لعام ٢٠٠٨، وطلبت إلى الأمانة العامة أن تقدم إليها في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩ مشروع جدول أعمال لعام ٢٠٠٩.

(أ) حالات الخروج عن الجدول في ما بين الدورات والمسائل المتصلة بها

أحاطت الجمعية العامة علما، في الفقرة ٤ من قرارها ١٩٠/٤٦ ألف بالمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها لجنة المؤتمرات في ما يتعلق بحالات الخروج، في ما بين الدورات، عن جدول المؤتمرات والاجتماعات الموافق عليه[(١)]. وقررت اللجنة، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، أن الطلبات المقدمة إليها للخروج عن الجدول في ما بين الدورات ينبغي أن ينظر فيها مكتب اللجنة في المستقبل، بالتشاور مع الأمانة العامة، لتحديد ما ينبغي اتخاذه من إجراءات لاحقة بشأنها. وقررت اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٥ أن الطلبات المقدمة إليها للخروج عن الجدول في ما بين الدورات والتي تنطوي على تغيير في مكان انعقاد المؤتمرات والاجتماعات، ينبغي عرضها على الأعضاء للموافقة عليها. أما طلبات الخروج عن الجدول التي تتضمن تغييرات من نوع آخر، فينبغي، وفقا لما قررته اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، أن يستعرضها المكتب بالتشاور مع الأمانة العامة من أجل اتخاذ إجراءات لاحقة بشأنها.

وكما ورد في تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (A/57/289، الفقرة ١٥)، فإنه، من أجل تنظيم برنامج الاجتماعات بحيث يتحقق الالتزام الكامل بجدول المؤتمرات والاجتماعات الذي تعتمده الجمعية العامة، لن توفر خدمات المؤتمرات للجلسات التي يجري تمديدها بشكل مخصص لما بعد ساعات العمل العادية، باستثناء الجلسات العامة للجمعية العامة وجلسات مجلس الأمن والجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. أما طلبات تمديد الدورات لما بعد المدة المأذون بها أو عقد ''مشاورات غير رسمية'' في ما بين الدورات تأخذ شكل جلسات إضافية

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٣٢ (A/46/32)، الفقرة ٧٧.

غير معتمدة وتحت عنوان آخر، فسوف توجّه عن طريق لجنة المؤتمرات لكي ينظر فيها وفقا للترتيبات المقررة. وفي هذه الحالات، تصدر حسب الاقتضاء بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على هذه الطلبات.

وعلاوة على ذلك، قد يلزم عقد اجتماعات للجنة المؤتمرات عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٠/٣٥ ألف، التي قررت الجمعية العامة بموجبها أن تستعرض اللجنة كل ما يقدم في دورات الجمعية العامة من اقتراحات تمس جدول المؤتمرات والاجتماعات، وذلك لدى النظر في الآثار الإدارية وفقا لمقتضيات المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

(ب) وثائق اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة

في الفقرة ١٢ من الجزء ''رابعا'' من القرار ٢٤٨/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعزز جهوده لمعالجة مشكلة تقديم الوثائق في وقت متأخر بالنظر بوجه خاص لما حدث بشأن الوثائق التي نظرت فيها اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة الثانية والستين المستأنفة للجمعية العامة، بما في ذلك الدعوة إلى انعقاد فرقة العمل المشكلة لدراسة هذه المسألة، وأن يقدم تقريرا مؤقتا عن الوثائق المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن نتائج المشاورات التي جرت والإجراءات التي اتخذت لحل هذه المشكلة عن طريق لجنة المؤتمرات في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩، ليتسنى للجنة الخامسة أن تنظر في التقرير في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، وأن يقدم تقريرا شاملا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

وقد ترغب اللجنة في نقل تعليقاتها وملاحظاتها إلى اللجنة الخامسة في دورتها المستأنفة الثانية أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة.

الوثائق: تقرير الأمين العام عن تدابير تحسين خدمات الوثائق للدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة (A/63/--).

(ج) الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ١٠٣/١٩٨٨، دعوة اللجنة إلى أن تستعرض مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات للمجلس لفترة السنتين، وأن تقدم حسب الاقتضاء توصياتها بشأنه إلى المجلس.

وسيصبح مشروع الجدول لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ متاحاً لتنظر فيه اللجنة قبل الدورة الموضوعية للمجلس في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وقد ترغب اللجنة الاجتماع في حزيران/يونيه لاستعراض الجدول المؤقت ورفع ملاحظاتها وتوصياتها إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩.

الوثائق: الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2009/L.--).

٤ - برنامج العمل لعام ٢٠٠٩

ترد اختصاصات اللجنة في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء.

ويرد في مرفق هذه الوثيقة مشروع جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ تليه الشروح، وهو يأخذ في الاعتبار القرارات السابقة التي اتخذتها اللجنة والمقررات والقرارات اللاحقة التي اعتمدتها الجمعية العامة.

وعلى غرار ما جرى في الدورات القليلة الماضية، ستُجمع التقارير التي تتناول جميع المسائل المتعلقة بخطة المؤتمرات في وثيقة واحدة في عام ٢٠٠٩. وسيصدر مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠ و ٢٠١١ في إضافة لهذا التقرير.

وعلى الرغم من أن جدول أعمال الدورة الموضوعية يتبع القرارات الواردة تحت بند جدول الأعمال المعنون ''خطة المؤتمرات''، فإن اللجنة قد ترغب في تنظيم أعمالها على أسس مختلفة.

٥ - إقرار جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

٦ - مسائل أخرى

المرفق

مشروع جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات:

(أ) طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء ''أولا''، من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣؛

(ب) اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠ و ٢٠١١.

٣ - إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها:

(أ) حالات الخروج عن الجدول في ما بين الدورات في عام ٢٠٠٩ والمسائل المتصلة بها؛

(ب) الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة لها؛

(ج) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع ''حسب الاقتضاء''؛

(د) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

(هـ) تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

(و) تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

(ز) اتخاذ تدابير لكفالة فعالية إجراءات التصويت.

٤ - أثار المخطط العام لتجديد مباني المقر والاستراتيجية الرابعة المعجلة (نهج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي تُعقد في المقر وغير ذلك من المسائل أثناء تنفيذه.

٥ - التقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة:

٦ - المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات.

(أ) تقديم الوثائق وإصدارها في حينها بوجه عام؛

(ب) وثائق الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة.

٧ - المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية:

(أ) تنفيذ التوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛

(ب) توفير خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛

(ج) معدلات الشواغر في جميع مراكز العمل؛

(د) نوعية الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وقياس الأداء.

٨ - تنظيم الأعمال.

٩ - اعتماد التقرير.

الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات

(أ) **طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء "أولا"، من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣**

طالبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من قرارها ٤٧/٢٠٢ ألف، جميع الأجهزة الفرعية التابعة لها بالامتثال لأحكام الفقرة ٧ من الجزء ''أولا'' من قرارها ٤٠/٢٤٣، التي قررت بموجبها ألا تعقد أية هيئة فرعية تابعة للجمعية اجتماعات في مقر الأمم المتحدة خلال الدورة العادية للجمعية العامة، إلا بإذن صريح منها.

ووفقا للإجراء الذي وضعته اللجنة في دورتها لعام ١٩٨٦ وأعادت تأكيده في دورتها لعام ١٩٩٢، ينبغي لرؤساء الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة، التي ترغب في الاجتماع في المقر أثناء الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة، تقديم طلباتهم إلى رئيس اللجنة.

الوثائق: رسالة موجهة من رئيس لجنة المؤتمرات إلى رئيس الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة (A/64/--).

(ب) **اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١**

ستقدم الأمانة العامة إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٩ مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

وستقدم اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠ و ٢٠١١.

الوثائق: مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠ و ٢٠١١ (A/64/--/Add.1).

٣ - إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها

(أ) **حالات الخروج عن الجدول في ما بين الدورات في عام ٢٠٠٩ والمسائل المتصلة بها**

ستوفر مجموعة من المسائل لإدراجها في تقرير اللجنة.

(ب) الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة لها

رحبت الجمعية العامة، في الفقرة ٣ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها تحقيقا للاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وطلبت إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم بشكل كامل موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها.

وستُدرج في التقرير البيانات الإحصائية والتحليلات المتعلقة بالاستخدام المعتزم والفعلي لموارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات. وسيقدم الرئيس تقريرا شفويا عن المشاورات التي أجراها مع الهيئات التي لا تستخدم بشكل كامل موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها.

(ج) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماعَ ''حسب الاقتضاء''

لاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ٥ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣ أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها الهيئات التي يحق لها الاجتماعَ ''حسب الاقتضاء'' والتي وُفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في نيويورك في عام ٢٠٠٧ بلغت ٨٨ في المائة، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير، عن طريق لجنة المؤتمرات، عن توفير خدمات المؤتمرات لهذه الهيئات. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

(د) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء

أقرت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من الجزء ''ثانيا – ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣ بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في سير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء. وفي الفقرة ٧ من الجزء نفسه، أقرت الجمعية العامة بما طرأ على النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وُفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة من تحسن حيث زادت من ٧٦ في المائة في عام ٢٠٠٦ إلى ٨٤ في المائة في عام ٢٠٠٧، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل

اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء نتيجة لعدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

(هـ) تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

لاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ٩ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣ أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠٠٧، وفقا للعديد من قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من القرار ٢٣٦/٦١، وطبقا لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

(و) تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

لاحظت الجمعية العامة مع التقدير، في الفقرة ١٠ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، الجهود والمبادرات الترويجية المستمرة التي يضطلع بها القائمون على إدارة مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، والتي أدّت إلى استمرار الاتجاه نحو زيادة استخدام المباني في عام ٢٠٠٧. وفي الفقرة ١١ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل زيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في المقر، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

(ز) اتخاذ تدابير لكفالة فعالية إجراءات التصويت

أعربت الجمعية العامة، في الفقرة ١٤ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، عن أسفها ما حدث في الجلسة السابعة للجنة الرابعة بشأن التصويت، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل الاتصال السريع والفعال بين الأمانة العامة وأعضاء المكتب. وفي الفقرة ١٥ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التدابير المتخذة لتفادي تكرار الحالة المذكورة أعلاه في سياق تقريره السنوي المقبل عن خطة المؤتمرات. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

٤ - آثار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة المعجلة (نهج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذه

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١ من الجزء ''ثانيا - باء'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، كفالة ألا ينال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك النقل المؤقت لموظفي خدمة المؤتمرات إلى مكان إيواء مؤقت، من نوعية خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء باللغات الرسمية الست أو من المساواة في المعاملة بين دوائر اللغات التي يجب أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة. وفي الفقرة ٢ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة للاجتماعات أن تظل على اتصال وثيق بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء.

وفي الفقرة ٤ من الجزء ''ثانيا - باء'' من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تقديم دعم كاف في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى خدمات المؤتمرات، في حدود الموارد المتاحة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لكفالة إتاحتها بسلاسة طوال فترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر. وفي الفقرة ٥ من الجزء نفسه، لاحظت الجمعية أنه سيجري بصفة مؤقتة، أثناء تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في الإدارة إلى مكان إيواء مؤقت، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الكافي، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات المؤتمرات على مستوى عال من الجودة.

وفي الفقرة ٣ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة بصفة منتظمة تقارير عن المسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء. وفي الفقرة ٦ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

٥ - التقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٤ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، أن يضمّن تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات معلومات عن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة الكلية المتكاملة.

وفي هذا الصدد، طلبت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية إجراء تقييم لمستوى التقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة، والنظر بشكل خاص في مدى ما حققته العملية من مكاسب قابلة للقياس من حيث الفعالية على صعيد تحسين الاتساق في تقديم الخدمات.

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٩ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة، عن طريق لجنة المؤتمرات، عن التقدم المحرز في هذا الصدد. وفي الفقرة ١٠ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات فيما يتعلق بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمة وأن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة بصفة منتظمة عن النتائج التي يتم التوصل إليها.

وفي الفقرة ١١ من الجزء ''ثالثا'' من القرار نفسه، رحبت الجمعية العامة بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل مبتكرة للقيام على نحو منهجي باستخلاص وتحليل التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات. وفي الفقرة ١٢ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام إبقائها على علم بالتقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة. وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

٦ - المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

(أ) تقديم الوثائق وإصدارها في حينها بوجه عام

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٦ من الجزء ''رابعا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، أن يحسّن عملية تخطيط الوثائق لضمان تلقي اللجنة الخامسة، باللغات الرسمية الست، جميع الوثائق اللازمة للنظر في بند معين، بما في ذلك تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ضمن الحدود الزمنية المقررة.

وفي الفقرة ١٠ من الجزء ''رابعا'' من القرار نفسه، أعربت الجمعية العامة عن بالغ قلقها إزاء الارتفاع غير المسبوق في عدد الوثائق التي تقدم في وقت متأخر من جانب الإدارات المعدة لها، مما يؤثر سلبا على سير عمل الهيئات الحكومية الدولية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات تقريرا عن التدابير العاجلة المتخذة لتحسين تقديم الوثائق في حينها بوجه عام، وبخاصة من جانب الكيانات المقدمة للوثائق التي تقل نسبة تقيدها بمواعيد تقديم الوثائق عن ٩٠ في المائة لثلاث سنوات متتالية.

وفي الفقرة ١١ من الجزء ''رابعا'' من القرار، لاحظت الجمعية العامة مع القلق حالات التأخر غير المسبوقة في إصدار الوثائق في عام ٢٠٠٨، مما أثر بشدة في عمل الجمعية العامة، وطلبت إلى الأمين العام أن يضع تدابير أكثر فعالية للمساءلة لكفالة أن تعمل الجهات المعدة للوثائق وكبار مديريها على حد سواء على إصدار الوثائق في حينها بجميع اللغات الرسمية الست وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

وستقدم الأمانة العامة تقريرا عن هذه المسألة.

(ب) وثائق اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٢ من الجزء ''رابعا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، أن يعزز جهوده لمعالجة المشكلة المذكورة في الفقرة ١٠ من الجزء نفسه، بالنظر بوجه خاص لما حدث بشأن الوثائق التي نظرت فيها اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة الثانية والستين المستأنفة للجمعية العامة، بما في ذلك الدعوة إلى انعقاد فرقة العمل المشكلة لدراسة هذه المسألة، وأن يقدم تقريرا مؤقتا عن الوثائق المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن نتائج المشاورات التي جرت والإجراءات التي اتخذت لحل هذه المشكلة عن طريق لجنة المؤتمرات في دورتها التنظيمية لعام

٢٠٠٩ ليتسنى للجنة الخامسة أن تنظر في التقرير في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، وأن يقدم تقريرا شاملا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

وستنظر اللجنة في التقرير المؤقت في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩ وتقدم التعليقات والملاحظات إلى اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة الثالثة والستين المستأنفة للجمعية العامة. وبناء على ما طُلب، سيقدَّم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقرير شامل عن آخر المستجدات بهذا الشأن.

٧ - المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

(أ) تنفيذ التوصيات التي قدّمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية

أحاطت الجمعية العامة علما، في الفقرة ٤ من الجزء ''خامسا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، بالتوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة في تقريره عن مراجعة الترتيبات الخاصة الحالية التي تنظم تعيين موظفي المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة (A/63/94)، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

(ب) توفير خدمات المؤتمرات لفني مكتب الأمم المتحدة في جنيف

أقرّت الجمعية العامة، في الفقرة ١٠ من الجزء ''خامسا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، بحدة المشاكل التي يواجهها مكتب الأمم المتحدة في جنيف في توفير خدمات المؤتمرات حسب الاقتضاء، على النحو الذي بيّنه الأمين العام في الفقرة ١٠٣ من تقريره عن خطة المؤتمرات (A/63/119 و Corr.1)، وطلبت في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يعالج هذه المشاكل وأن يبذل كل الجهود لتلبية الاحتياجات في ظل الزيادة الأخيرة في الاجتماعات.

(ج) معدلات الشواغر في جميع مراكز العمل

أعربت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من الجزء ''خامسا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، تعرب عن استمرار القلق إزاء ارتفاع معدل الشواغر في دائرتي الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وطلبت إلى الأمين العام معالجة ذلك على سبيل الأولوية بوسائل منها التماس المساعدة من الدول الأعضاء في الإعلان عن هذه الوظائف اللغوية الشاغرة وتيسير إجراء امتحانات تنافسية لملئها.

وفي الفقرة ٧ من الجزء ''خامسا'' من القرار نفسه، لاحظت الجمعية العامة مع التقدير التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لملء الشواغر الحالية والمقبلة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والمعلومات الواردة في الفقرة ١٠٧ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/63/119 و Corr.1)، وطلبت إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ المزيد من التدابير الرامية إلى تخفيض معدل الشواغر في نيروبي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. وفي الفقرة ٨ من الجزء نفسه، لاحظت الجمعية أيضا مع التقدير المبادرة الرامية إلى إيجاد حل طويل الأمد لمشكلة ارتفاع معدل الشواغر في دائرتي اللغات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالاستعانة بخدمات خبير استشاري لبحث إمكانيات توفير برامج تدريبية معززة لمن هم مؤهلون لأن يصبحوا مترجمين تحريريين ومترجمين شفويين متخصصين في القارة الأفريقية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن الجهود المبذولة في هذا الصدد.

وفي الفقرة ٩ من الجزء ''خامسا'' من القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يبحث جميع الجوانب المتعلقة باستقدام موظفي اللغات واستبقائهم في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأن يقدم توصيات في هذا الصدد وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات.

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١١ من الجزء ''خامسا'' من القرار نفسه، أن يسعى إلى وضع استراتيجية أكثر فعالية لملء الشواغر الحالية والمقبلة في وظائف اللغات في جميع مراكز العمل في الوقت المناسب، وأحاطت علما بالفقرة ٩٢ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/63/119 و Corr.1)، وطلبت أيضا إلى الأمين العام إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات المشار إليهم في تلك الفقرة، وامتحانات أخرى بعد عام ٢٠٠٩، في وقت مبكر بهدف ملء الشواغر الحالية والمقبلة في وظائف اللغات في جميع مراكز العمل في الوقت المناسب، وأن يبلغ الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بالجهود المبذولة في هذا الصدد.

(د) نوعية الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وقياس الأداء

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٦ من الجزء ''خامسا'' من قرارها ٢٤٨/٦٣، أن يواصل السعي إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها الاجتماعات الإعلامية المعنية باللغات التي تعقد مرتين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات

الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وفي الفقرة ١٧ من الجزء ''خامسا'' من القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام مواصلة العمل على تحسين دقة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لنوعية الترجمة التحريرية. وفي الفقرة ١٨، طلبت كذلك إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين نوعية الترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست، وبخاصة الترجمة التعاقدية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٩ من الجزء ''خامسا'' من القرار أن يزود جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة، من أجل كفالة مراقبة نوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة على نحو ملائم، مع المراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي.

وفي الفقرة ٢٠ من الجزء ''خامسا'' من القرار، أحاطت الجمعية العامة علما بالمعلومات المتعلقة بأثر الاستعانة بمترجمين شفويين مستقلين على نوعية الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل، الواردة في الفقرات من ١٠١ إلى ١٠٥ من تقرير الأمين العام (A/63/119 و Corr.1)، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن هذه المسألة عن طريق لجنة المؤتمرات.

وفي الفقرة ٢١ من الجزء ''خامسا'' من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمات التحريرية التعاقدية، بما في ذلك عن الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازمين لأداء هذه المهمة ورتبهم الملائمة.

٨ - تنظيم الأعمال

شجعت الجمعية العامة لجنة المؤتمرات، في الفقرة ٢٠ من الجزء ''ثانيا - ألف'' من القرار ٢٨٣/٥٧ باء، على إبقاء إجراءات مشاركة المراقبين في أعمال اللجنة قيد الاستعراض المستمر.

٩ - اعتماد التقرير